مؤسسة الدراسات الفلسطينية
Institute for Palestine Studies

مدى الكرمل Mada al-Carmel
المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية
Arab Center for Applied Social Research

تقرير الرصد السياسيّ

لجم الهوية الفلسطينية

العدد 3، اذار/مارس 2016

إعداد: منار مخّول

تقرير شهري يصدر عن مؤسسة الدراسات الفلسطينية ومدى الكرمل

مؤسسة الدراسات الفلسطينية
شارع أنيس النصولي – فردان
ص. ب.: 11 .7164
الرمز البريدي: 1107 2230
بيروت – لبنان
هاتف 804959 - 814175 - 868387 1 (961+)
فاكس 814193 1 (961+)
ipsbeirut@palestine-studies.org

مدى الكرمل – المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية
شارع اللنبي 51
ص. ب. 9132
حيفا 3109101
هاتف: 8552035 – 4 – (972+)
فاكس: 8525973 – 4 – (972+)
mada@mada-research.org

قائمة المحتويات

مقدّمة 2

سياسات عنصريّة 3

1. التّعليمات الميدانيّة لقانون التّفتيش الجسديّ الجديد 3

تشريعات عنصريّة 4

1. اقتراح قانون يُجرّم الدعوة لرفض التّطوّع في الجيش الإسرائيليّ 4
2. اقتراح قانون عقوبة الإعدام لِمُدان بقتل في سياق "إرهابي" 5
3. اقتراح قانون تفكيك جمعيّات ناشطة لمحاكمة جنود الجيش الإسرائيليّ 6
4. اقتراح قانون رفض مرشّح بسبب تعاطفه مع الإرهاب 6

خطاب عنصريّ 7

1. استطلاع: نصف اليهود الإسرائيليّين يوافق مع طرد الفلسطينيّين من إسرائيل 7
5. غياب الفلسطينيّ في الإعلام الإسرائيليّ 7

العنصريّة في الشّارع الإسرائيليّ 8

1. دروس في اللّغة العربيّة في ثانويّة إسرائيليّة 8

تلخيص 9

مقدّمة

يسلّط تقرير الرّصد السّياسيّ لشهر آذار/مارس 2016 الضّوْء على تفاقم العنصريّة وتصعيدها تجاه الفلسطينيّين المواطنين في إسرائيل، والمتمثّلة في السّياسات والتّشريعات الرسميّة، التي تُغذّي وتتغذّى من العنصريّة الشّعبيّة للمجتمع اليهوديّ الإسرائيليّ. تستهدف العنصريّة، في القوانين والسّياسات الجديدة، جسد الفلسطينيّ وعقله، في محاولة للسّيطرة على الهُويّة الفلسطينيّة في إسرائيل، ولجمها.

سياسات عنصريّة

1. التّعليمات الميدانيّة لقانون التّفتيش الجسديّ الجديد

نشرت الشّرطة الإسرائيليّة التّعليمات الميدانيّة لقانون التّفتيش الجسديّ الجديد. تناول تقرير الرصد السّياسي، لشهر شباط/فبراير 2016، موضوع قانون التّفتيش الجسدي الجديد، الذي أقرّته الكنيست بتاريخ 1 شباط/فبراير 2016، وجذوره المغروسة في العنصريّة الإسرائيليّة تجاه الفلسطينيّين.[1] وفقًا للتّعليمات الجديدة، يمكن الإعلان عن منطقة، يستطيع فيها شرطيّ إجراء تفتيش جسديّ لأيّ شخص دون شكّ/اشتباه مباشر وعينيّ بالشخص، إذا كان هناك شك أنّ المنطقة المعيّنة يمكن أن تكون مصدراً لعمليات عدائيّة. ووفقًا للتعليمات، "في المنطقة المعلنة، يستطيع الشّرطيّ أن يُجري تفتيشاً على جسد شخص، في أمتعته أو ملابسه، حتى دون أن يكون هناك اشتباه عينيّ به، وما دام هدف التفتيش الجسديّ هو العثور على سلاح. تسري صلاحيّة الشرطيّ تجاه كلّ شخص، يبدو للشّرطيّ، حسب تقديره للسّياق، والمكان، والزّمان، أنّ البحث ضروري".[2] بالإضافة إلى هذا، على الشّرطيّ أن يشرح للشّخص أنّه سيتمّ إجراء تفتيش جسديّ عليه دون شك عينيّ، وذلك من أجل العثور على سلاح. وإذا عارض الشّخص أن يتم التفتيش على جسده، يُسمح للشّرطي أن يجري التفتيش باستخدام عنف معقول. وتقضي التّعليمات الجديدة أنّ تعريف سلاح يشمل السّكاكين، وسكاكين الجيب. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يجري التفتيش الجسديّ شرطيّ من جنس الشّخص المشتبه به، إلاّ إذا لم يكن بالإمكان فعل هذا، وكان هناك شك في أنّ تأجيل التفتيش يشكّل تهديداً

---

[1] قانون صلاحيّات من أجل الحفاظ على أمن الجمهور (تعديل رقم 5 – صلاحيّة تفتيش لشرطيّ من أجل منع العنف – 2015). انظر الرابط التالي: http://www.palestine-studies.org/sites/default/files/February-2016-Report-IPS-Mada.pdf.

[2] ألون، جدعون. (2016، 2 آذار). التعليمات للشرطيّين: ممكن البحث على جسم شخص بدون اشتباه. **israelhayom**. مستقاة بتاريخ 15/3/2016، من: http://www.israelhayom.co.il/article/361343.

غير معقول لسلامة الجمهور. في حال عدم وجود خطر، فإنّ التفتيش الذي يتطلّب كشف عورة المشتبه به يجب أن يتمّ في مكان مستور.

في ظلّ هذه التّعليمات، يكون جميع الفلسطينيّين (المواطنين وغير المواطنين في إسرائيل) عرضة لتحرّشات الشّرطة ومضايقاتها، وذلك فقط لكونهم فلسطينيّين. فكلّ من يتواجد في "منطقة" تمّ الإعلان عنها، تعسّفيًّا، أنها "مصدر لعمليّات عدائيّة" سيكون مهدّداً بتفتيش جسديّ مذلٍّ دون أيّ اشتباه. إذن، جميع الفلسطينيّين في إسرائيل "مذنبون" حتى تثبت براءتهم.

تشريعات عنصريّة

1. اقتراح قانون يُجرّم الدعوة لرفض التّطوّع في الجيش الإسرائيليّ

أقرّت الكنيست، في 9 آذار/مارس 2016، بالقراءة التمهيديّة، اقتراح قانون الجنايات (تعديل – التّحريض لرفض الخدمة ضد متطوّع في قوة مسلّحة) – 2015.[3] ويأتي التّعديل، بالذات، على بند رقم 109 من قانون الجنايات. حسب البند 109(أ) "كل شخص يحرّض أو يحثّ الشّخص المجبور بخدمة في قوّة مسلّحة على ألاّ يخدم بها، أو ألاّ يشارك في عمليّة عسكريّة، عقوبته – السجن لخمس سنوات". وفقًا لاقتراح القانون الجديد، يجدر تعديل هذا البند ليشمل المتطوّعين للخدمة العسكريّة، ليس فقط المدرجون للخدمة الإجباريّة. وبما أنّ الخدمة العسكريّة الإجباريّة مفروضة على اليهود، والدروز، والشركس، يكون المتطوعون من المسيحيّين والمسلمين. بكلمات أخرى، يستهدف اقتراح القانون الفعاليات والحملات الشعبيّة الفلسطينيّة في إسرائيل، والمناهضة لجهود المؤسّسة الإسرائيليّة بتوسيع حجم الخدمة العسكريّة بين المسيحيّين، بشكل خاصّ، في السّنوات الأخيرة. يرى رائق جرجورة، رئيس الهيئة التّنفيذيّة للمؤتمر الأرثوذوكسيّ في الدّاخل الفلسطينيّ، أنّ "الهدف من وراء هذه السّياسة هو زرع الفتنة بين أبناء الشّعب الواحد، واتّباع سياسة فرّق تسد [...] والسّبب الثاني لهذه السّياسة هو [... محاولة] استبدال بند القوميّة بالانتماء القوميّ في بطاقة الهويّة بالانتماء الطائفيّ. [... هذه] حرب ضروس على وعيهم [المسيحيّين] وروايتهم التاريخيّة، وهُويّتهم القوميّة؛ ومحاولة تشويه لانتمائهم القوميّ، وتحويلهم إلى أشلاء شعب".[4]

---

[3] اقتراح قانون الجنايات (تعديل – التحريض لرفض الخدمة ضد متطوّع في قوة مسلّحة) – 2015. ف/20/1563.

[4] جرجورة، رائق. (2014، 23 أيار). حول محاولات تجنيد العرب المسيحيّين في الجيش الإسرائيليّ. **arab48**. مستقاة بتاريخ 2016/3/15، من: http://goo.gl/mfrvNz.

في ردٍّ على اقتراح القانون، حذّرت فيه جمعيّة الشّباب العرب بلدنا في بيان لها من "أنّ مقترحي القانون أوضحوا أنّ الهدف من وراء القانون هو زيادة المنتسبين العرب [الفلسطينيون المواطنون في إسرائيل]، غير المفروض عليهم الخدمة العسكريّة، لجيش الاحتلال، وتوفير الأمان والحماية لهم. ويُذكر، أنّ ما يُسمّى "منتدى تجنيد الطائفة المسيحيّة" لجيش الاحتلال، قامَ بالتّعاون، مع أعضاء كنيست، مثل يوآف كيش، بالدعوة للقاءات في الكنيست، للتّصدي لما يطلقون عليه "التّحريض" ضد المتطوّعين في جيش الاحتلال، أنتجت هذا القانون".[5]

2. اقتراح قانون عقوبة الإعدام لِمُدان بقتل في سياق "إرهابيّ"

ناقشت اللّجنة الوزاريّة لشؤون التّشريع، بتاريخ 20 آذار/مارس 2016، اقتراح قانون الجنايات (تعديل – عقوبة الإعدام لِمُدانٍ في قتل في سياق إرهابيّ) – 2015.[6] ويأتي التّعديل، بالذّات، على بند رقم 300 من قانون الجنايات. حسب اقتراح التعديل، يُضاف البند 300(ج): "من تتم إدانته [...] في سياق عمليّة إرهابيّة، عقوبته – الموت". يأتي اقتراح القانون هذا على خلفيّة العنصريّة الإسرائيليّة المتفاقمة منذ اندلاع الهبّة الشعبيّة الفلسطينيّة في تشرين أول/أكتوبر 2015. كما جاء في تقرير مدى الكرمل "العنصريّة الإسرائيليّة خلال الهبّة الشعبيّة الفلسطينيّة – تشرين الأوّل/أكتوبر 2015": ينعكس هذا التّصعيد العنصريّ في المجتمع الإسرائيليّ في شرعنة قتل الفلسطينيّين.[7] على سبيل المثال، صرّح قائد شرطة القدس الميجر جنرال موشيه إدري أنّ: "من يقتل يهوديًّا أو يعتدي على الأبرياء – عقابه الموت"؛ كما عبّر وزير الأمن الداخليّ جلعاد أردان عن موقف مشابه: "على كلّ مخرّب أن يعلم أنّه لن ينجو من العمليّة التّي سينفّذها".[8] وجاء في رسالة من الحقوقيّين، مردخاي كرمنيتسر وعمير فوكس، من المعهد الإسرائيليّ للديموقراطيّة (Institute The Israel Democracy) أنّ اقتراح القانون هذا بإمكانه أن يضيف إسرائيل إلى "نادي الدول التي تستخدم عقوبة الإعدام كعادة، مثل الصين، وكوريا الشّمالية، وإيران، والعراق، والسّعودية،

---

[5] momken. (2016) **"بلدنا" تحذّر من اقتراح قانون يُجرّم الدعوة لرفض التطوّع في الجيش الإسرائيليّ**. مستقاة بتاريخ 15/3/2016، من: http://goo.gl/uy107X؛
فيديو كلمة ريوفين كيش في الكنيست. مستقاة بتاريخ 15/3/2016، من: https://www.youtube.com/watch?v=ZZfOgVOuQgo

[6] اقتراح قانون الجنايات (تعديل – جزاء الإعدام مُدان في قتل في سياق إرهابي) – 2015. ف/20/2221

[7] انظر الرابط التالي: http://goo.gl/0Xxp99. تم الدخول إلى الموقع بتاريخ 15/3/2016.

[8] نفس المصدر.

واليمن".[9] بالإضافة إلى هذا، قيّم الحقوقيّون أنّ "اقتراح القانون يضرب، بشدّة، كرامة الإنسان، ويطالب بتنفيذ عقوبة وحشيّة ولا-إنسانيّة، والتي لا تصحيح لها في حالة الخطأ [؛ و] لا توجد للكنسيت صلاحيّة التّشريع في هذه المنطقة [الضفة الغربية]. ليست لها سيادة هناك، ولذلك، لا تستطيع أن تأمر وزير الدّفاع أن يأمر قائد المنطقة بإصدار أوامر عسكريّة بشكل تعسّفي".

3. اقتراح قانون تفكيك جمعيّات ناشطة لمحاكمة جنود الجيش الإسرائيليّ

قدّم عضو الكنيست يوآف كيش، من حزب الليكود، بتاريخ 21 آذار/مارس 2016، اقتراح قانون الجمعيات (تعديل – الجمعيّة النّاشطة لمحاكمة جنود) – 2016. يقترح كيش تعديل البند رقم 49 من قانون الجمعيّات، المختصّ بأسباب تفكيك الجمعيّات بقرار محكمة. ويقترح إضافة الفقرة 49(6): "تعمل الجمعيّة من أجل محاكمة جنود الجيش الإسرائيليّ، في محاكم دوليّة وفي دول أجنبيّة، على عمليّات قاموا بها خلال خدمتهم العسكريّة".[10] أي أنّ اقتراح القانون يأتي كي يمنع الجمعيّات الإسرائيليّة من المطالبة، أو العمل على تقديم جنود إسرائيليّين للمحاكم خارج إسرائيل في حال قام الجنود بارتكاب جرائم حرب، أو كان هناك شبهات بقيامهم بجرائم حرب.

4. اقتراح قانون رفض مرشّح بسبب تعاطفه مع الإرهاب

قدّم عضو الكنيست اليعزر شطرن، من حزب يش عتيد (هناك مستقبل)، بتاريخ 14 آذار/مارس 2016، اقتراح قانون أساسيّ: الكنيست (تعديل – رفض ترشيح بسبب التّعاطف مع الإرهاب).[11] يرمي اقتراح تعديل القانون إلى تعديل البند 7أ من قانون أساسيّ: الكنيست، الذي يعرّف الأشخاص الذين لا يمكن أن يترشّحوا للكنسيت، ويقترح تعديل الفقرة 3 في البند 7أ(أ) إلى: "دعم عمليّة إرهابيّة، أو كفاح مسلّح لدولة معاديّة ضد إسرائيل". يستهدف اقتراح القانون الفلسطينيّين في إسرائيل، ويحاول، بواسطة تعديل هذا البند، كمّ الأفواه بكل ما يتعلّق بدعم، أو تفهّم المقاومة الفلسطينيّة للاحتلال الإسرائيليّ.[12]

---

[9] كرمنيتسر، مردخاي وفوكس، عمير. (2016، 17 آذار). **الموضوع: اقتراح قانون الجنايات (تعديل – عقوبة الإعدام لمُدان في قتل في سياق إرهابي) – 2015**. رسالة. القدس: المعهد الإسرائيليّ للديموقراطيّة. مستقاة بتاريخ 15/3/2016، من: http://www.idi.org.il/media/4442884/death_penalty_1732016.pdf.

[10] اقتراح قانون الجمعيّات (تعديل – جمعيّة الناشطة لمحاكمة جنود) –2016. ف/2824/20.

[11] اقتراح قانون أساسيّ: الكنيست (تعديل – رفض ترشيح بسبب التّعاطف مع الإرهاب). ف/2782/20.

[12] تطرّق تقرير الرصد السّياسي لشهر شباط لاقتراح قانون مشابه. لمزيد من التفاصيل، انظر الرابط التالي: http://www.palestine-studies.org/sites/default/files/February-2016-Report-IPS-Mada.pdf.

خطاب عنصريّ

1. استطلاع: نصف اليهود الإسرائيليّين يوافق مع طرد الفلسطينيّين من إسرائيل

كشف مركز الأبحاث الأمريكيّ (بيو) عن نتائج استطلاع رأي كبير أجراه، بين شهر تشرين الأول/أكتوبر 2014 وشهر أيار/مايو 2015، على عيّنة تشمل 5601 يهوديّ–إسرائيليّ (تشمل مستوطنين في الضّفة الغربيّة)، وفلسطينيّين مواطنين في إسرائيل، وسكّان شرقي القدس. حسب نتائج الاستطلاع، "يرى نصف اليهود الإسرائيليّين، تقريبًا، بأنّه يجب طرد العرب [الفلسطينيّين المواطنين في إسرائيل، وسكّان شرقي القدس]، أو ترحيلهم من إسرائيل [:] وواحد من كل خمسة يهود بالغين يوافق بشدّة على هذا الرأي".[13] و"يرى أغلب اليهود الإسرائيليّين (79٪) أنّ اليهود يستحقون معاملة تفضيليّة في إسرائيل". بالإضافة إلى هذا، "أفاد واحد من كل ستة مسلمين بأنّه تمّ استجوابهم من قبل رجال أمن (17٪)، أو تمّ منعهم من السّفر (15٪)، أو تمّ الاعتداء عليهم جسديًّا (15٪) بسبب ديانتهم، أو هُدّدوا بذلك فترة الـ12 شهراً السابقة، بينما أفاد 13٪ بأنّهم عانوا أضراراً في ممتلكاتهم. وبشكل عام، أفاد ثلث المسلمين تقريباً (37٪) بأنّهم قد عانوا خلال السّنة الماضية شكلاً على الأقل من أشكال التمييز هذه بسبب هُويّتهم الدّينيّة".[14]

2. غياب الفلسطينيّ في الإعلام الإسرائيليّ

قامت صحيفة (Markerweek) بنشر نتائج مشروع بعنوان "مؤشر التّمثيل"، الذي يركّز على تمثيل الفلسطينيّين في الإعلام الإسرائيليّ، تديره جمعية سيكوي بالتعاون مع موقع مجلة "العين السّابعة" وصندوق بيرل كتسنلسون. "يتناول المؤشّر، بشكل خاصّ، قنوات التّلفزة الإسرائيليّة المركزيّة الثّلاث: الأولى، والثّانية، والعاشرة، وكذلك محطّتي الإذاعة المركزيتين "غالي تساهل" (إذاعة الجيش الإسرائيليّ)، و"ريشت بيت" (الإذاعة الإسرائيليّة العامّة). ويقارن فيما بينها، بالإضافة إلى المقارنة ما بين البرامج الإخباريّة المركزيّة في كلّ منها".[15] وفقًا لنتائج المسح، لا يتعدّى تمثيل الفلسطينيّين في مقابلات إعلاميّة الـ 2.2٪ فقط من مجمل الذين تمّت مقابلتهم في الإعلام، في حين

---

[13] pewforum. (2016). **المجتمع الإسرائيليّ المنقسم دينيًّا**. مستقاة بتاريخ 2016/3/15، من: http://www.pewforum.org/files/2016/03/israel_survey_overview.arabic_final.pdf

[14] المصدر السابق. ص. 25.

[15] madarcenter. (2016). **الإعلام الإسرائيليّ يتجاهل المجتمع العربيّ ويتعامل معه بشكل سلبيّ أو نمطيّ**! مستقاة بتاريخ 2016/3/15، من: http://goo.gl/9TetpV.

يشكّل الفلسطينيّون في إسرائيل 20٪ من مجمل المواطنين. وفقط 10٪ من الفلسطينيّين الذين ظهروا في مقابلات إعلامية عُرّفوا على أنّهم "خبراء" في مجالاتهم – دون علاقة بكونهم فلسطينيّين.[16] في تعقيب على نتائج البحث، قال عيدان رينج، من مؤسسة سيكوي أنّ "أهمّ النّقاط التّي تظهر في تحليل البحث هي أنّ إمكانيّة إجراء مقابلة مع خبراء ومحلّلين عرب عن المواضيع التي لا تخصّ، بشكل مباشر، المجتمع العربيّ أو الصّراع اليهوديّ–العربّي، لا تخطر ببال العاملين في مجال الإعلام. ونتيجة هذا الشيء، لا نرى عربًا يتكلّمون عن مواضيع حياديّة أو إيجابيّة، وهذا، بدوره، يؤثّر على نظرة المجتمع اليهوديّ تجاه العرب. اعتاد اليهود على رؤية العربيّ كتهديد".[17]

العنصريّة في الشّارع الإسرائيليّ

1. دروس في اللّغة العربيّة في ثانويّة إسرائيليّة

تتجلّى العنصريّة الإسرائيليّة في المدارس بشكل عام، وفي حصص تعليم اللّغة العربيّة بشكل خاص. بغضّ النظر عن كون تعليم اللّغة العربيّة للطلاّب اليهود في إسرائيل يأتي من أجل "إعداد كادر من أجل تجنيده بهيئة الاستخبارات العسكريّة ليكونوا جواسيس المستقبل"،[18] تتجلّى العنصريّة أيضًا بالمضامين التي يتمّ تعليمها. المثال الأخير على هذا جاء في امتحان للّغة العربيّة في إحدى المدارس الثّانويّة في ريشون لتسيون (مدينة جنوب يافا)، حيث طُلب ترجمة بعض المصطلحات العربيّة. اشتملت استمارة الامتحان على الأسئلة التّالية:

1. لا يوجد حلّ عسكريّ.
2. يوجد حلّ سياسيّ.
3. هل يريد العرب السّلام؟
4. هم يريدون الحرب.
5. أريد أن أموت.
6. أريد أن أحرّر الأقصى.
7. أريد أن أقتل يهودًا.
8. أنا ضابط بالجيش.

---

[16] طوكر، ناتي. (2016، 11 آذار). "بدون عرب في الإعلام الإسرائيليّ، سيستمر الجمهور بالظن أنّ العرب جميعهم نفس الشيء – مثل حنين زعبي أو قَتَلَة". **themarker**. مستقاة بتاريخ 2016/3/15، من: http://www.themarker.com/markerweek/1.2879474

[17] المصدر السابق.

[18] محيي، محمود. (2015، 28 آب). " الاهتمام بتعلّم "اللغة العربية" بدأ بعد حرب أكتوبر 1973". **youm7**. مستقاة بتاريخ 2016/3/17، من: http://goo.gl/HOf7t2.

بالإضافة إلى ذلك، فقد طُلب من الطلاب ترجمة "عملية إرهابيّة"، و"دهس"، و"طعن".[19]

تتضح من خلال هذه الجمل توجّهات المعلّم الأيديولوجيّة (الأسئلة 3–4)؛ والعنصريّة التي ترى أنّ الفلسطينيّين "يريدون الموت من أجل الأقصى من خلال قتل اليهود" (الأسئلة 5–7)؛ والعسكريّة (سؤال 8).

تلخيص

يُظهر رصد السّياسات والتّشريعات الرسميّة الإسرائيليّة، كما في الخطاب الشّعبيّ الإسرائيليّ، في الأشهر الأخيرة، تفاقم العنصريّة تجاه الفلسطينيّين المواطنين في إسرائيل. لم تكن قَوْنَنَة العنصريّة جديدة على المشرّع الإسرائيليّ، لكن بينما كانت القوانين تستهدف الأرض والحيّز، فإنّها اليوم تستهدف حريةّ التّعبير والفكر. بكلمات أخرى، تهدف القوانين العنصريّة الإسرائيليّة إلى السّيطرة على الأرض والحيّز – أي محو هويتهما الفلسطينيّة، كما وتهدف، اليومَ، إلى السّيطرة على الجسد والعقل الفلسطينيّين، ومحو هُويتهما الفلسطينيّة بجميع مركّباتها.

[19] شطاينمتس، موشيه. (2016، 9 آذار). "أريد أن أقتل يهود": وظيفة الترجمة العنصريّة في ثانويّة في ريشون لتسيون. **walla**. مستقاة بتاريخ 2016/3/12، من: http://news.walla.co.il/item/2942195.